

إلى السيد وزير التشغيل والشؤون الاجتماعية المحترم

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع: سؤال شفوي حول شركات المناولة وشركات التشغيل المؤقت

نوع السؤال: آني

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد،

سلام تام بوجود مولانا الإمام،

وبعد،

في إطار النظام الداخلي لمجلس المستشارين، يشرفني أن ألتبس من سيادتكم إحالة السؤال الشفهي الآتي التالي على السيد وزير التشغيل والشؤون الاجتماعية حول موضوع: شركات المناولة وشركات التشغيل المؤقت.

وتقبلوا السيد الرئيس، فائق التقدير والاحترام

السيد وزير التشغيل والشؤون الاجتماعية المحترم

منذ دخول مدونة الشغل حيز التطبيق في سنة 2004 - وحتى قبل ذلك - عرف المغرب بروز شركات ذات طابع جديد أطلق عليها في مدونة الشغل إسم شركات المناولة وشركات التشغيل المؤقت.

ومع صدور مرسوم حذف السلام الدنيا في 2010، عرفت هذه الشركات تزايدا ملحوظا، ونمت كالفطر في كل حدب وصوب ، كل هذا عادي لكن الغير العادي أن هذه الشركات أغلبها لا توجد إلا على الأوراق، وفي أحسن الحالات داخل مكتب أو سيارة أو هاتف، تخرق كل القوانين ، و تستغل العمال والمستخدمين- خصوصا عمال النظافة والحراسة - أبشع استغلال.

فباستثناء قلة قليلة من هذه الشركات فإن أغلبها لا تطبق قانون الشغل ولا تحترم الحد الأدنى للأجور ولا تصرح بعمالها لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

لذا نطلب منكم السيد الوزير ، تفسير سبب عدم مراقبة هذه الشركات ولماذا لا تطبق قانون الشغل. كما نسألكم عن الإجراءات التي تتنون القيام بها لفرض احترام القانون بهذه الشركات؟

إمضاء

مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل

وتقبلوا أسمى التقدير والاحترام

إمضاء :

ثريا الحرش, رجاء كساب, عبد الحق حيسان, مبارك الصادي